



Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/2007/1
9 February 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة السادسة والعشرون

بون، ٧-١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧

البند ٢ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

المسائل التنظيمية

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة من الأمين التنفيذي

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

١ - افتتاح الدورة.

٢ - المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) تنظيم أعمال الدورة؛

٣ - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:

(أ) تولى لتقارير التي تبين التقدم المحرز وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو؛

(ب) تقرير مرحلي عن استعراض البلاغات الوطنية الرابعة.

٤ - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:

(أ) عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة

في المرفق الأول للاتفاقية؛

(ب) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول

للاتفاقية؛

- (ج) تقديم الدعم المالي والتقني؛
- ٥ - الآلية المالية (الاتفاقية): صندوق أقل البلدان نمواً.
- ٦ - الآلية المالية (بروتوكول كيوتو): صندوق التكيف.
- ٧ - المادة ٦ من الاتفاقية.
- ٨ - تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية:
- (أ) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م أ-١٠؛
- ١٠` الآثار السلبية لتغير المناخ؛
- ٢٠` أثر تنفيذ تدابير الاستجابة؛
- (ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.
- ٩ - المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو.
- ١٠ - بناء القدرات بموجب الاتفاقية.
- ١١ - بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٢ - تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بالإجراءات والآليات المتصلة بالامتثال.
- ١٣ - التقدم المحرز في تنفيذ سجل المعاملات الدولي.
- ١٤ - ترتيبات عقد الاجتماعات الحكومية الدولية:
- (أ) الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف؛
- (ب) الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛
- (ج) فترات الدورات المقبلة؛
- (د) المنظمات الممنوحة مركز المراقب في عملية الاتفاقية.
- ١٥ - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛
- (ب) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛
- (ج) تنفيذ الفقرة ٧ (ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية فيما يتعلق بالدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛
- (د) تنفيذ اتفاق المقر؛
- (هـ) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٦ - مسائل أخرى.
- ١٧ - تقرير الدورة.

ثانياً - شروح جدول الأعمال المؤقت

١- افتتاح الدورة

١- من المقرر أن يفتتح الرئيس الدورة السادسة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ يوم الاثنين ٧ أيار/مايو ٢٠٠٧.

٢- المسائل التنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال

٢- سيُعرض جدول الأعمال المؤقت للدورة من أجل إقراره.

جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة من الأمين التنفيذي FCCC/SBI/2007/1

(ب) تنظيم أعمال الدورة

٣- معلومات أساسية: ستعقد الهيئة الفرعية للتنفيذ دورتها السادسة والعشرين من يوم الاثنين ٧ أيار/مايو إلى يوم الجمعة ١٨ أيار/مايو. وسينشر جدول زمني مفصل للدورة على موقع الاتفاقية على الإنترنت.

٤- وقد أوصت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الرابعة والعشرين، بأن تنتهي الجلسات في الأحوال العادية بحلول الساعة ١٨/٠٠ إلا أنها قد تستمر، في ظروف استثنائية، حتى الساعة ٢١/٠٠ كحد أقصى. وستنظم الدورة بحيث تراعى الحدود الزمنية المتاحة للاجتماع. وستولى الأولوية للمسائل الأكثر إلحاحاً. وستحال البنود التي لم يُبت فيها في هذه الدورة إلى الدورة السابعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ.

٥- ولاستغلال وقت الاجتماع إلى أقصى حد ممكن، يمكن أن يقترح رئيسا الهيئتين الفرعيتين، حيثما أمكن وعند الاقتضاء، أن يعمل الرئيسان المشاركان في رئاسة فريق التفاوض على تسهيل الاتفاق وذلك بطرح مشروع استنتاجات أولي في الاجتماع الأول لأفرقة التفاوض المزمع إنشاؤها، استناداً إلى لبلاغات والبيانات ذات الصلة المقدمة أثناء الجلسات العامة، مع مراعاة أية مفاوضات و/أو مشاورات سابقة. ووفقاً للاستنتاجات^(١) التي اعتمدها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الرابعة والعشرين، يُطلب إلى ممثلي الأطراف والمنظمات الدولية إيجاز بياناتهم الشفوية قدر الإمكان. وعلى الممثلين الذين يرغبون في إتاحة البيانات المكتوبة في متناول المشاركين إحضار نسخ لتوزيعها.

٦- الإجراء: تدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الاتفاق على تنظيم أعمال الدورة.

٧- وتدعى الأطراف إلى الرجوع إلى المعلومات الوجيهة عن الدورة المنشورة على موقع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وإلى الاطلاع على البرنامج اليومي، الذي يُنشر أثناء الدورة، للحصول على معلومات مفصلة ومحدّثة عن الجدول الزمني لعمل الهيئة الفرعية للتنفيذ.

(١) FCCC/SBI/2006/11، الفقرة ١٠٢.

٨- وتدعى الأطراف أيضاً إلى أن تأخذ في الاعتبار، لدى النظر في البنود ذات الصلة من جدول الأعمال، المعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SB/2007/INF.2، بشأن علاقة مختلف أحكام استراتيجية موريشيوس بعمل الاتفاقية وبروتوكول كيوتو التابع لها.

جدول الأول المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي

FCCC/SBI/2007/1

٣- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(أ) توليف للتقارير التي تبين التقدم المحرز وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو

٩- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف من الأمانة، بموجب مقرره ٢٥/م أ-٨، أن تُعد توليفاً للتقارير التي تبين التقدم الذي أحرزته الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية (أطراف المرفق الأول) في الوفاء بالتزاماتها بموجب بروتوكول كيوتو كي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في أول دورة تعقدها في عام ٢٠٠٦. وفي المقرر نفسه، طلب مؤتمر الأطراف من الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تستخدم هذا التوليف كأساس لاستعراض التقدم المحرز، بحلول عام ٢٠٠٥، بغية تقديم المشورة بشأن هذه المسألة إلى الدورة التالية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

١٠- ويتضمن تقرير التوليف معلومات وردت من ١٨ طرفاً قدمت تقاريرها التي تبين التقدم المحرز قبل الدورة الرابعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ. كما يتضمن معلومات من ٩ أطراف هي دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي لم تقدم تقاريرها ولكن وردت معلومات بشأنها في تقرير الجماعة الأوروبية. وتم استلام ١٤ تقريراً جديداً منذ ذلك الوقت (انظر FCCC/SBI/2006/INF.2).

١١- الإجراء: تُدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الانتهاء من بحث المعلومات الواردة في التوليف وفي التقارير الجديدة التي قُدمت بعد إعداد التوليف، بغية التوصية بمشروع مقرر يعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثالثة. وكخيار بديل، يمكن الانتهاء من بند جدول الأعمال واستئناف ما يبقى من مداولات في إطار البنود الأخرى ذات الصلة.

Status of submissions of fourth national communications and reports demonstrating progress. Note by the secretariat

FCCC/SBI/2007/INF.4

Synthesis of reports demonstrating progress in accordance with Article 3, paragraph 2, of the Kyoto Protocol. Note by the secretariat

FCCC/SBI/2007/INF.2

(ب) تقرير مرحلي عن استعراض البلاغات الوطنية الرابعة

١٢- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف:

(أ) أن تقدم "أطراف المرفق الأول" إلى الأمانة، في موعد أقصاه ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، بلاغاتها الوطنية الرابعة (المقرر ٤/م-أ-٨)؛

(ب) أن تنظم الأمانة استعراضاً مركزياً لهذه البلاغات (المقرر ٧/م-أ-١١)؛

(ج) أن تقدم أطراف المرفق الأول، الأطراف في بروتوكول كيوتو، في موعد أقصاه ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، تقريراً يبين التقدم المحرز في تنفيذ الفقرة ٢ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو (المقرر ٢٢/م-أ-٧)؛

(د) أن يجري تقييم التقارير التي تبين التقدم المحرز مع البلاغات الوطنية الرابعة للأطراف التي هي أيضاً أطراف في بروتوكول كيوتو (المقرر ٢٥/م-أ-٨).

١٣ - الإجراء: تدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2007/INF.4 وإلى تقديم إرشادات إلى الأطراف وإلى الأمانة، حسبما تراه ضرورياً.

*Status of submissions of fourth national communications and reports
demonstrating progress. Note by the secretariat*

FCCC/SBI/2007/INF.4

٤ - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(أ) عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

١٤ - معلومات أساسية: استجابة للطلبات التي قدمها الأطراف في الدورة الثالثة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ^(٢)، أعد فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية تقارير أوصى فيها بأساليب لتحسين الإبلاغ عن المشاريع المحددة في البلاغات الوطنية وتنفيذ استراتيجية تدريب فعالة بالقياس إلى الكلفة وشاملة لدعم إعداد البلاغات الوطنية. وأعد فريق الخبراء الاستشاري أيضاً نموذجاً لمواضيع جامعة لمساعدة الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية على توفير معلومات في البلاغات الوطنية في إطار الفرع "معلومات أخرى يعتبر أنها ذات صلة بتحقيق هدف الاتفاقية"، مثلما طُلب في الدورة الرابعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ^(٣). ولتيسير استعراض ولاية فريق الخبراء الاستشاري في الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف، أجرى فريق الخبراء الاستشاري تقييماً لتنفيذ برنامج عمله للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ وحدد عناصر ممكنة لدور مقبل يمكن أن يضطلع به الفريق في تيسير تحسين البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول.

١٥ - الإجراء: تدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في المعلومات التي أعدها فريق الخبراء الاستشاري بشأن القضايا المذكورة أعلاه وإلى تقديم توصيات إلى الفريق فيما يتعلق ببرنامج عمله، فضلاً عن توصيات فيما يتعلق

(٢) FCCC/SBI/2005/23، الفقرتان ٢٧ و ٢٩.

(٣) FCCC/SBI/2006/11، الفقرتان ٢٧ و ٢٨.

بعناصر ممكنة لدور مقبل يمكن أن يضطلع به الفريق في دعم العمل بشأن البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول.

<i>نموذج بشأن المواضيع الشاملة لعدة قطاعات في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة مقدمة من رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية</i>	<i>FCCC/SBI/2007/3</i>
<i>استراتيجية تدريب فعالة من حيث التكلفة لدعم إعداد البلاغات الوطنية. مذكرة مقدمة من رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية</i>	<i>FCCC/SBI/2007/6</i>
<i>سبل تحسين الإبلاغ عن المشاريع المحددة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة مقدمة من رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية</i>	<i>FCCC/SBI/2007/7</i>
<i>تقرير عن أنشطة فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة مقدمة من فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية</i>	<i>FCCC/SBI/2007/10</i>
<i>تقرير عن أنشطة فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة مقدمة من رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. نتائج عملية حصر المنجزات للفترة من ٢٠٠٣-٢٠٠٧</i>	<i>FCCC/SBI/2007/10/Add.1</i>

(ب) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

١٦ - معلومات أساسية: في الدورة الرابعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ^(٤)، طلبت أستراليا، باسم المجموعة المختلطة، والاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، والبوسنة والهرسك ورومانيا وصربيا والجبل الأسود وسويسرا، أن تنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ، وفقاً للاشتراطات الواردة في الفقرة ٢ من المادة ١٠ من الاتفاقية، في المعلومات التي ترسلها الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول في جميع بلاغاتها الوطنية، بما في ذلك بلاغاتها الثانية، وعند الاقتضاء، في بلاغاتها الوطنية اللاحقة^(٥).

(٤) FCCC/SBI/2006/11، الفقرة ٣٢.

(٥) يرد النص الكامل للطلب في الوثيقة FCCC/SBI/2006/Misc.12.

١٧- *الإجراء:* تدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى توفير إرشادات، حسب الاقتضاء، بشأن كيفية مواصلة تطوير عملية النظر في المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، وفقاً للاشتراطات الواردة في الفقرة ٢ من المادة ١٠ من الاتفاقية.

(ج) تقديم الدعم المالي والتقني

١٨- *معلومات أساسية:* دعا مؤتمر الأطراف^(٦) في دورته الثانية عشرة مرفق البيئة العالمية إلى تقديم معلومات محدّثة عن الإجراءات التشغيلية بشأن التعجيل بتمويل البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، كي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والعشرين.

١٩- *الإجراء:* تدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في المعلومات المقدمة من مرفق البيئة العالمية بشأن الإجراءات التشغيلية للتعجيل بتمويل البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول.

Update of information on the operational procedures for the expedited financing of national communications from Parties not included in Annex I to the Convention. Note by the secretariat FCCC/SBI/2007/INF.2

٥- الآلية المالية (الاتفاقية): صندوق أقل البلدان نمواً

٢٠- *معلومات أساسية:* طلب مؤتمر الأطراف، في مقرره ٣/م أ-١١، من الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تستعرض في دورتها السادسة والعشرين الخبرات المكتسبة في تنفيذ برامج العمل الوطنية للتكيف، بما في ذلك تلك المكتسبة في الحصول على أموال من صندوق أقل البلدان.

٢١- *الإجراء:* تدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تنظر، استناداً إلى الخبرات المكتسبة في تشغيل صندوق أقل البلدان نمواً، فيما يلزم اتخاذه من إجراءات إضافية.

٦- الآلية المالية (بروتوكول كيوتو): صندوق التكيف

٢٢- *معلومات أساسية:* أنشئ صندوق التكيف بموجب المقرر ١٠/م أ-٧. وقد اعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في دورته الأولى^(٧)، إرشادات أولية بشأن تشغيل صندوق التكيف. واتخذ في دورته الثانية مقررًا^(٨) بشأن تدابير تتعلق بالمبادئ والطرائق التي تنظم عمل مجلس إدارة صندوق التكيف وعضويته.

(٦) المقرر ٣/م أ-١٢، الفقرة ٢(ب).

(٧) المقرر ٢٨/م أ-١.

(٨) المقرر ٥/م أ-٢.

٢٣- وطلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في دورته الثانية، من الهيئة الفرعية للتنفيذ تقديم توصيات كي ترفع إلى المؤتمر في دورته الثالثة بهدف اتخاذ مقرر بشأن القضايا التالية:

- (أ) معايير الأهلية؛
- (ب) المجالات ذات الأولوية؛
- (ج) استغلال نصيب من الإيرادات؛
- (د) الترتيبات المؤسسية.

٢٤- ودعا مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في دورته الثانية، المؤسسات المهتمة بالأمر إلى أن تقدم إلى الأمانة في موعد أقصاه ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧ آراءها بشأن كيفية وضع هذا المقرر موضع التنفيذ.

٢٥- الإجراء: تدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى مواصلة المداولات بشأن هذه المسألة والنظر في الآراء المقدمة من المؤسسات المهتمة بشأن كيفية وضع المقرر ٥/م أ-٢ موضع التنفيذ، بهدف التوصية بمشروع مقرر ليعتمده مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثالثة.

Views from interested institutions on how they would operationalize decision 5/CMP.2. Submissions from institutions FCCC/SBI/2007/Misc.2

٧- المادة ٦ من الاتفاقية

٢٦- معلومات أساسية: دعت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الخامسة والعشرين^(٩) الأطراف إلى أن تقدم إلى الأمانة، في موعد أقصاه ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧ آراءها بشأن تنفيذ برنامج عمل نيودلهي وبشأن نهج استراتيجي ممكن اتباعه في المستقبل، وذلك كإسهام في استعراض برنامج العمل المذكور، وفقاً للمقرر ١١/م أ-٨. وطلبت من الأمانة أن تجمع هذه الآراء في وثيقة معلومات متنوعة كي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والعشرين. كما خلصت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أنها ستناقش منهجية لتقييم مركز التنسيق التحريبي لشبكة المعلومات (CC:iNet)، الذي سيجري في عام ٢٠٠٧، كما ورد في الوثيقة FCCC/SBI/2004/14، في دورتها السادسة والعشرين.

٢٧- الإجراء: تدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في الوثيقة FCCC/SBI/2007/Misc.3 بغية التوصية بمواصلة العمل لوضع إطار جديد ممكن لتنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية. وتدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضاً إلى التوصية بمنهجية مناسبة لتقييم مركز التنسيق التحريبي CC:iNet.

Views on the implementation of the New Delhi Work Programme for Article 6 of the Convention and elements of a new strategic approach. Submissions from Parties FCCC/SBI/2007/Misc.3

(٩) FCCC/SBI/2006/28، الفقرتان ٦١ و٦٤.

٨- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية

(أ) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م أ-١٠

١٠` الآثار السلبية لتغير المناخ

٢٨- معلومات أساسية: أذن مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ١/م أ-١٠، بالاضطلاع بعدد من الأنشطة المتعددة القطاعات للتصدي للآثار الضارة لتغير المناخ من أجل المساعدة على تحديد الاحتياجات والشواغل المتعلقة بالتكيف.

٢٩- الإجراء: ستقدم الأمانة تقريراً شفويّاً عن حالة تنفيذ الأنشطة المتعلقة بالتكيف بموجب المقرر ١/م أ-١٠، وتدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الشروع في بحث النتائج التي أسفرت عنها حلقات العمل الإقليمية واجتماع الخبراء بشأن الدول النامية الجزرية الصغيرة، بهدف التوصية بإجراءات إضافية قد يطلبها مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة.

FCCC/SBI/2006/19 تقرير عن حلقة العمل الإقليمية لأمريكا اللاتينية بشأن التكيف. مذكرة مقدمة من الأمانة

FCCC/SBI/2007/2 تقرير عن حلقة العمل الإقليمية الأفريقية بشأن التكيف. مذكرة مقدمة من الأمانة

FCCC/SBI/2007/11 تقرير عن اجتماعات الخبراء المتعلقة بتكيف الدول الجزرية الصغيرة النامية. مذكرة مقدمة من الأمانة

FCCC/SBI/2007/13 تقرير عن حلقة العمل الإقليمية الآسيوية بشأن التكيف. مذكرة مقدمة من الأمانة

FCCC/SBI/2007/14 تقرير تولى عن نتائج حلقات العمل الإقليمية واجتماعات الخبراء بشأن التكيف المعقودة بموجب المقرر ١/م أ-١٠. مذكرة مقدمة من الأمانة

٢٠` أثر تنفيذ تدابير الاستجابة

٣٠- معلومات أساسية: أذن مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ١/م أ-١٠، بعقد اجتماعي خبراء في فترة ما قبل الدورة بشأن وضع النماذج وإدارة المخاطر المالية والتنوع الاقتصادي في سياق تنفيذ تدابير الاستجابة. وعملاً بالفقرة ١٧ من المقرر ١/م أ-١٠، شرعت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الخامسة والعشرين، في بحث النتائج التي أسفرت عنها اجتماعا الخبراء المذكوران، غير أنها لم تكمل هذا النظر^(١٠).

٣١- الإجراء: تدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها السادسة والعشرين، إلى مواصلة النظر في النتائج التي أسفرت عنها اجتماعا الخبراء بشأن الاستجابة بغية التوصية بإجراءات إضافية قد يطلبها مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة.

FCCC/SBI/2006/13 تقرير عن اجتماع الخبراء المعني بتدابير الاستجابة. مذكرة مقدمة من الأمانة

FCCC/SBI/2006/18 تقرير عن اجتماع الخبراء المعني بالتنوع الاقتصادي. مذكرة مقدمة من الأمانة

(ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً

٣٢- معلومات أساسية: قام مؤتمر الأطراف، في دورته الحادية عشرة، بتمديد ولاية فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً في إطار الاختصاصات المحددة في المقرر ٢٩/م أ-٧ وقرر أن يستعرض، في دورته الثالثة عشرة، التقدم المحرز في عمل الفريق، والحاجة إلى استمراره، واختصاصاته، وأن يعتمد مقررًا في هذا الشأن. وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الخامسة والعشرين^(١١) من فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً أن يقدم تقريراً عن النتائج المتوقعة للأنشطة المتعلقة بتنفيذ برنامج عمله للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. كما طلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ من فريق الخبراء عقد اجتماع لتقييم التقدم الذي أحرزته الأطراف في إعداد وتنفيذ برامج العمل الوطنية للتكيف، والتشاور بشأن تقديم إسهامات في هذا الاجتماع وتقديم تقرير عما يسفر عنه من نتائج إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السابعة والعشرين.

٣٣- ووفقاً لهذه الولاية، من المقرر أن يعقد فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً اجتماعه الحادي عشر في هونيارا، بجزر سليمان، في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٧. ومنتظر أن يستعرض الفريق في هذا الاجتماع برنامج عمله وأنشطته المقررة لعام ٢٠٠٧ تمشياً مع الاستنتاجات التي خلصت إليها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الخامسة والعشرين.

٣٤- الإجراء: تدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في تقرير فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً واعتماد استنتاجات بشأنه.

FCCC/SBI/2007/12 تقرير عن الاجتماع الحادي عشر لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً. مذكرة مقدمة من الأمانة

٩- المسائل المتصلة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو

٣٥- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف)، بموجب الفقرة ١١ من مقرره ٣١/م أ-١، إلى الأمانة أن تنظم، قبل الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، حلقة عمل بشأن منهجيات الإبلاغ عن سبل التقليل إلى أدنى حد ممكن من الآثار الاجتماعية والبيئية والاقتصادية الضارة بالبلدان الأطراف النامية والمترتبة على تنفيذ الأطراف المدرجة في المرفق الأول للسياسات والتدابير الرامية إلى الوفاء بالتزاماتها بالحد من الانبعاثات وخفضها كميًا بموجب الفقرة ١

من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو. وقد عُقدت حلقة العمل هذه في أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة، في الفترة من ٤ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

٣٦- وقرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أن يضع مبادئ توجيهية تساعد في تحديد ما إذا كانت الأطراف المدرجة في المرفق الأول تسعى للتقليل إلى أدنى حد ممكن من الآثار الضارة، بما في ذلك الآثار الضارة، لتغير المناخ، والآثار على التجارة الدولية والآثار الاجتماعية والبيئية والاقتصادية على الأطراف الأخرى، ولا سيما البلدان الأطراف النامية، وبخاصة منها الأطراف المحددة في الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية، استناداً إلى المنهجيات المحددة في حلقة العمل المذكورة أعلاه.

٣٧- *الإجراء:* لما تعذر على الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الخامسة والعشرين^(١٢)، أن تنظر في نتائج حلقة العمل المتعلقة بمنهجيات الإبلاغ، فإنها ستدعى إلى بدء النظر في هذه المسألة من أجل تقديم توصيات إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثالثة.

FCCC/SBI/2006/27
تقرير عن حلقة العمل بشأن منهجيات الإبلاغ في سياق الفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة

١٠- بناء القدرات بموجب الاتفاقية

٣٨- *معلومات أساسية:* طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٤/م-أ-١٢، إلى الأمانة أن تضع شكلاً منظماً ممكناً لإبلاغ المعلومات لدعم الرصد المنتظم لإطار بناء القدرات بما يتماشى مع الفقرة ٩ من المقرر ٢/م-أ-٧، لكي تنظر فيه في دورتها السادسة والعشرين. وبت مؤتمر الأطراف، بموجب المقرر نفسه، في الخطوات الواجب اتخاذها سنوياً في مجال الرصد، وأدرج دعوة للأطراف لكي تقدم معلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها عملاً بالمقررين ٢/م-أ-٧ و ٢/م-أ-١٠.

٣٩- *الإجراء:* ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في التقرير المقدم من الأمانة بغية تقديم توصيات بشأن توقيت وهيكल المساهمات التي يتعين إيرادها في عروض الأطراف، وتواتر تجميع هذه العروض من قبل الأمانة، وبشأن شكل التقارير التي يتعين تقديمها إلى مؤتمر الأطراف.

FCCC/SBI/2007/5
شكل ممكن للإبلاغ بشأن الرصد المنتظم لتنفيذ إطار بناء القدرات وفقاً للفقرة ٩ من المقرر ٢/م-أ-٧. مذكرة مقدمة من الأمانة

١١- بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو

٤٠- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٤/م أ-١٢، إلى الأمانة أن تضع شكلاً منظماً يمكناً لإبلاغ المعلومات لدعم الرصد المنتظم لإطار بناء القدرات بما يتماشى مع الفقرة ٩ من المقرر ٢/م أ-٧، لكي تنظر فيه في دورتها السادسة والعشرين. وقرر مؤتمر الأطراف العامل/اجتماع الأطراف، بموجب مقرره ٦/م أ-٢، أن يدعو الأطراف إلى أن تقدم، على أساس سنوي، معلومات عن الأنشطة التي تضطلع بها عملاً بالمقرر ٢٩/م أ-١.

٤١- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في التقرير الوارد من الأمانة بغية تقديم توصيات بشأن توقيت وهيكل المساهمات التي يتعين إيرادها في العروض، وتواتر تجميع هذه العروض من قبل الأمانة، وبشأن شكل التقارير التي يتعين تقديمها إلى مؤتمر الأطراف.

شكل ممكن للإبلاغ بشأن الرصد المنتظم لتنفيذ إطار بناء القدرات وفقاً للفقرة ٩ من المقرر ٢/م أ-٧. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2007/5
---	-----------------

١٢- تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بالإجراءات والآليات المتصلة بالامتثال

٤٢- معلومات أساسية: وافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الخامسة والعشرين^(١٣)، على النظر في هذا البند في دورتها السادسة والعشرين، بهدف الانتهاء من النظر في هذه المسألة في دورتها السابعة والعشرين. ويستند هذا البند إلى اقتراح مقدم من المملكة العربية السعودية ووارد في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2005/2 وإلى المقرر ٢٧/م أ-١، الذي قرر فيه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف بدء النظر في المسألة بغية تقديم مقرر بحلول دورته الثالثة.

٤٣- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في هذه المسألة.

١٣- التقدم المحرز في تنفيذ سجل المعاملات الدولية

٤٤- معلومات أساسية: طلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الخامسة والعشرين^(١٤)، إلى الأمانة أن تقدم إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والعشرين تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ سجل المعاملات الدولي.

٤٥- ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الخامسة والعشرين^(١٥)، الأطراف في بروتوكول كيوتو إلى أن تقدم إلى الأمانة، بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، آراءها في النهج الذي يتعين أن يتبعه الأمين التنفيذي فيما يتعلق بتحصيل الرسوم من مستخدمي سجل المعاملات الدولي كي يصبح هذا السجل قادراً على دعم نفسه بنفسه في أقرب

(١٣) FCCC/SBI/2006/28، الفقرة ١٠٩.

(١٤) FCCC/SBI/2006/28، الفقرة ١١٤.

(١٥) FCCC/SBI/2006/28، الفقرة ١١٨.

وقت ممكن. وستدعى الأطراف إلى النظر في هذه الآراء (الوثيقة FCCC/SBI/2007/Misc.1) في سياق الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (البند الفرعي ١٥ (ب) من جدول الأعمال المؤقت للهيئة الفرعية للتنفيذ).

٤٦ - *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في مذكرة مقدمة من الأمانة عن التقدم المحرز في تنفيذ سجل المعاملات الدولي.

Progress on the implementation of the international transaction log. Note FCCC/SBI/2007/INF.3
by the secretariat

١٤ - الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية

(أ) الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف

٤٧ - *معلومات أساسية*: أحاط مؤتمر الأطراف علماً مع التقدير، بموجب مقرره ٩/م أ-١٢، بالعرض الذي قدمته حكومة إندونيسيا لاستضافة الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف (مؤتمر الأطراف ١٣) والدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ٣) في نوسا دوا، بالي، في الفترة من ٣ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وبالإضافة إلى ذلك، دعا مؤتمر الأطراف المكتب إلى البت، بحلول ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧، في البلد المضيف لمؤتمر الأطراف ١٣ ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ٣ ومكان انعقادهما استناداً إلى تقرير مقدم من الأمين التنفيذي. وفي وقت إعداد جدول الأعمال المشروع، لم يكن المكتب قد اتخذ قراراً بعد بشأن العرض المقدم من إندونيسيا. وستقوم الأمانة بإبلاغ المعلومات المتعلقة بهذه المسألة إلى جميع الأطراف.

٤٨ - وتتضمن الوثيقة FCCC/SBI/2007/9 قائمة بالعناصر الممكن إدراجها في جدول أعمال مؤقت لمؤتمر الأطراف ١٣، وكذلك اقتراحات متعلقة بتنظيم عمل دورات الهيئات الفرعية ومؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. وتتناول الوثيقة أيضاً الترتيبات الممكنة لمشاركة الوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود في الجزء الرفيع المستوى.

٤٩ - *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في العناصر الممكن إدراجها في جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأطراف ١٣ وتقديم المشورة إلى الأمانة في هذا الشأن. وقد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضاً أن تنظر في الاقتراحات المتعلقة بتنظيم الدورة، الواردة في الوثيقة أدناه، وتقديم مزيد من الإرشادات بشأنها.

الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي FCCC/SBI/2007/9

(ب) الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

٥٠ - معلومات أساسية: وفقاً للفقرة ٦ من المادة ١٣ من بروتوكول كيوتو، تُعقد الدورات العادية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بالاقتران مع الدورات العادية لمؤتمر الأطراف، ما لم يقرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف خلاف ذلك.

٥١ - وتتضمن الوثيقة FCCC/SBI/2007/9 قائمة بالعناصر التي يمكن إدراجها في جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ٣. وتتضمن الوثيقة أيضاً اقتراحات تتعلق بتنظيم عمل دورات الهيئات الفرعية ومؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف.

٥٢ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في العناصر التي يمكن إدراجها في جدول الأعمال المؤقت لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ٣ وتقديم المشورة إلى الأمانة في هذا الشأن. وقد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضاً أن تنظر في الاقتراحات المتعلقة بتنظيم الدورة، الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2007/9، وتقديم مزيد من الإرشادات بشأنها.

FCCC/SBI/2007/9 الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي

(ج) فترات الدورات المقبلة

٥٣ - معلومات أساسية: توجد مسألتان يتعين النظر فيهما في إطار هذا البند الفرعي:

(أ) مكان انعقاد مؤتمر الأطراف ١٤، المقرر عقده في الفترة من ١ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وربما مكان انعقاد مؤتمر الأطراف ١٥، المقرر عقده في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩؛

(ب) مواعيد فترتي الدورات التاليتين في عام ٢٠١٢.

٥٤ - لاحظ المقرر ٩/م أ-١٢ الاهتمام الذي أعربت عنه حكومة بولندا لاستضافة مؤتمر الأطراف ١٤ ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ٤. وقد قدمت بولندا عرضاً رسمياً لاستضافة مؤتمر الأطراف ١٤ ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ٤ في رسالة وجهتها إلى الأمانة بتاريخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. ولاحظ المقرر ٩/م أ-١٢ أيضاً مع التقدير العرض المقدم من حكومة الدانمرك لاستضافة مؤتمر الأطراف ١٥ ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ٥، رهناً بالمشاورات المعقودة بين المجموعات الإقليمية.

٥٥ - وفيما يتعلق بفترات الدورات المقبلة الأخرى، يدعو المقرر ٩/م أ-١٢ المكتب إلى أن يبت، بحلول ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٧، بالاستناد إلى تقرير الأمين التنفيذي، في تاريخ ومكان انعقاد اجتماعات ما بين الدورات لحلقة العمل الرابعة المعقودة في إطار الحوار المتعلق بالعمل التعاوني الطويل الأجل للتصدي لتغير المناخ عن طريق تنفيذ الاتفاقية والدورة الرابعة للفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الأخرى للأطراف المدرجة في المرفق الأول

موجب بروتوكول كيوتو. وفي وقت إعداد جدول الأعمال المشروح، لم يكن المكتب قد اتخذ قراراً بعد بشأن هذه الاجتماعات. وستقوم الأمانة بإبلاغ المعلومات المتعلقة بهذه المسألة إلى جميع الأطراف.

٥٦ - *الإجراء:* قد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ أن توصي بمشروع مقرر لكي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة بشأن مكان انعقاد مؤتمر الأطراف ١٤ ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ٤. وقد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضاً النظر في أية عروض سبق تقديمها لاستضافة مؤتمر الأطراف ١٥ ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ٥ واتخاذ الإجراءات المناسبة. وقد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ النظر في تواريخ انعقاد فترتي الدورات التاليتين في عام ٢٠١٢ وتقديم توصية بها إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة.

FCCC/SBI/2007/9 الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي

(د) المنظمات المشاركة بصفة مراقب في عملية الاتفاقية

٥٧ - *معلومات أساسية:* طلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الثانية والعشرين^(١٦)، إلى الأمانة أن تحدد السبل الكفيلة بمواصلة تعزيز مشاركة المنظمات المتمتعة بصفة مراقب في عملية الاتفاقية، استناداً إلى النتائج المترتبة على نظر الجمعية العامة في توصيات الأمين العام. ووافقت الهيئة الفرعية للتنفيذ على أن تنتظر، في دورتها السادسة والعشرين، في مسألة مشاركة المنظمات المتمتعة بصفة مراقب في عملية الاتفاقية، استناداً إلى تقرير تعده الأمانة عن الخبرة المكتسبة من الترتيبات الحالية وأي تطورات للممارسة السليمة في هذا الصدد داخل منظومة الأمم المتحدة.

٥٨ - *الإجراء:* ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في التقرير الذي تعده الأمانة استجابة لهذا الطلب، على النحو الوارد في الوثيقة أدناه، وتقديم مزيد من الإرشادات بشأن مشاركة المنظمات المتمتعة بصفة مراقب في عملية الاتفاقية، إذا لزم الأمر.

FCCC/SBI/2007/9 الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي

١٥ - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

(أ) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٥٩ - *معلومات أساسية:* أُعدت البيانات المالية المؤقتة الخاصة بفترة السنتين الحالية، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، لهذه الدورة وفقاً للإجراءات المالية للاتفاقية. وترد أيضاً معلومات عن آخر ما آلت إليه حالة اشتراكات الأطراف في الميزانية الأساسية (حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧)، والتبرعات في الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية.

(١٦) FCCC/SBI/2005/10، الفقرتان ٧١ و٧٢.

٦٠ - *الإجراء*: استدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في الوثائق. وقد تود أن تعرب عن تقديرها للأطراف التي سددت اشتراكاتها في الميزانية الأساسية في حينها وللأطراف التي قدمت تبرعات للصندوقين الاستثماريين. وقد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ أيضاً أن تحت الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها بعد على القيام بذلك في حينه.

Interim financial statements for the biennium 2006–2007 as at 31 December 2006. Note by the Executive Secretary FCCC/SBI/2007/INF.1

Status of contributions as at 30 April 2007. Note by the secretariat FCCC/SBI/2007/INF.5

(ب) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

٦١ - *معلومات أساسية*: طلب مؤتمر الأطراف، في دورته الثانية عشرة، إلى الأمين التنفيذي أن يقترح ميزانية برنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والعشرين.

٦٢ - *الإجراء*: استدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة التي أعدها الأمين التنفيذي وإلى التوصية بمشروع مقرر بشأن ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لكي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة ويقره مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الثالثة.

<i>الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي</i>	FCCC/SBI/2007/8
<i>الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي. إضافة. برنامج عمل الأمانة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩</i>	FCCC/SBI/2007/8/Add.1
<i>الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي. إضافة. الأنشطة التي يتعين تمويلها من مصادر تكميلية</i>	FCCC/SBI/2007/8/Add.2
<i>Views on an approach to be taken on the collection of fees from users of the international transaction log. Submissions from Parties to the Kyoto Protocol</i>	FCCC/SBI/2007/Misc.1

(ج) تنفيذ الفقرة ٧ (ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية بشأن الدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

٦٣ - *معلومات أساسية*: أحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً، في دورتها الثانية والعشرين^(١٧)، بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2005/3 فيما يتعلق بتعليق ممارسة الامتناع عن تمويل الأطراف المؤهلة للمشاركة في عملية

(١٧) FCCC/SBI/2005/10، الفقرة ٩١.

اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في حالة وجود اشتراكات مستحقة عليها في الميزانية الأساسية. ورأت الهيئة الفرعية للتنفيذ أنه يلزم مزيد من الوقت لتحديد الآثار المالية المترتبة على التعليق وأنه ينبغي الإبقاء على الحالة الراهنة لممارسة تمويل المشاركين إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وطلبت إلى الأمانة أن تقدم إليها تقريراً عن هذه المسألة في دورتها السادسة والعشرين.

٦٤- *الإجراء:* ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الإحاطة علماً بالتقرير المتعلق بهذه المسألة وإلى تقديم مزيد من الإرشادات إلى الأمانة بشأن تنفيذ الفقرة ٧(ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية.

FCCC/SBI/2007/4 تنفيذ الفقرة ٧(ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية بشأن الدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. مذكرة مقدمة من الأمانة

(د) تنفيذ اتفاق المقر

٦٥- *معلومات أساسية:* طلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها السابعة عشرة^(١٨)، إلى الحكومة المضيفة والأمين التنفيذي أن يقدم كل منهما تقريراً، مرة في السنة، عن التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق المقر. وقدم آخر تقرير إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الرابعة والعشرين المعقودة في أيار/مايو ٢٠٠٦.

٦٦- *الإجراء:* سيقدم ممثل عن الحكومة المضيفة والأمين التنفيذي بيانين شفويين عن التقدم المحرز. وستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في البيانين واتخاذ الإجراءات التي تراها ضرورية.

(هـ) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو

٦٧- *معلومات أساسية:* طلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، بموجب مقرره ٩/م أ-٢، إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تواصل، في دورتها السادسة والعشرين، النظر في هذه المسألة، بما في ذلك الخيارات المبينة في الوثيقة FCCC/SBI/2006/21. وطلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أيضاً إلى الأطراف أن تقدم إلى الأمانة آراءها بشأن هذه المسألة لكي تواصل الهيئة الفرعية للتنفيذ النظر فيها.

٦٨- *الإجراء:* ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى مواصلة النظر في هذه المسألة استناداً إلى الوثيقتين FCCC/SBI/2007/Misc.4 و FCCC/SBI/2006/21.

Views on privileges and immunities for individuals serving on constituted bodies established under the Kyoto Protocol. Submissions from Parties FCCC/SBI/2007/Misc.4

امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة FCCC/SBI/2006/21

١٦- مسائل أخرى

٦٩- سيجري في إطار هذا البند تناول أية مسائل أخرى تنشأ خلال الدورة.

١٧- تقرير الدورة

٧٠- معلومات أساسية: سيعد مشروع تقرير عن أعمال الدورة كي تعتمد الهيئة الفرعية للتنفيذ في نهاية الدورة.

٧١- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى اعتماد مشروع التقرير والإذن للمقرر^(١٩) بإتمام التقرير بعد الدورة، بتوجيه من الرئيس وبمساعدة من الأمانة.

(١٩) يوجد مقرر بديل يعنى بالبنود المدرجة في إطار بروتوكول كيوتو.

المرفق

**الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للتنفيذ
في دورتها السادسة والعشرين**

الوثائق المُعدة للدورة

جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي	FCCC/SB1/2007/1
تقرير عن حلقة العمل الإقليمية الأفريقية بشأن التكيف. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SB1/2007/2
نموذج بشأن المواضيع الشاملة لعدة قطاعات في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة مقدمة من رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	FCCC/SB1/2007/3
تنفيذ الفقرة ٧(ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية بشأن الدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SB1/2007/4
شكل ممكن للإبلاغ بشأن الرصد المنتظم لتنفيذ إطار بناء القدرات وفقاً للفقرة ٩ من المقرر ٢/م أ-٧. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SB1/2007/5
استراتيجية تدريب فعالة من حيث التكلفة لدعم إعداد البلاغات الوطنية. مذكرة مقدمة من رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	FCCC/SB1/2007/6
سبل تحسين الإبلاغ عن المشاريع المحددة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة مقدمة من رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	FCCC/SB1/2007/7
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي	FCCC/SB1/2007/8
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي. إضافة. برنامج عمل الأمانة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩	FCCC/SB1/2007/8/Add.1
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي. إضافة. الأنشطة التي يتعين تمويلها من مصادر تكميلية	FCCC/SB1/2007/8/Add.2
الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الحكومية الدولية. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي	FCCC/SB1/2007/9
تقرير عن أنشطة فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة مقدمة من فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	FCCC/SB1/2007/10

- تقرير عن أنشطة فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة مقدمة من رئيس فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. إضافة. نتائج عملية حصر المنجزات للفترة من ٢٠٠٣-٢٠٠٧
- FCCC/SBI/2007/10/Add.1
- تقرير عن اجتماعات الخبراء المتعلقة بتكيف الدول الجزرية الصغيرة النامية. مذكرة مقدمة من الأمانة
- FCCC/SBI/2007/11
- تقرير عن الاجتماع الحادي عشر لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً. مذكرة مقدمة من الأمانة
- FCCC/SBI/2007/12
- تقرير عن حلقة العمل الإقليمية الآسيوية بشأن التكيف. مذكرة مقدمة من الأمانة
- FCCC/SBI/2007/13
- تقرير تولى في عن نتائج حلقات العمل الإقليمية واجتماعات الخبراء بشأن التكيف المعقودة بموجب المقرر 1/م أ-١٠. مذكرة مقدمة من الأمانة
- FCCC/SBI/2007/14
- Interim financial statements for the biennium 2006–2007 as at 31 December 2006. Note by the Executive Secretary
- FCCC/SBI/2007/INF.1
- Update of information on the operational procedures for the expedited financing of national communications from Parties not included in Annex I to the Convention. Note by the secretariat
- FCCC/SBI/2007/INF.2
- Progress on the implementation of the international transaction log. Note by the secretariat
- FCCC/SBI/2007/INF.3
- Status of submissions of fourth national communications and reports demonstrating progress. Note by the secretariat
- FCCC/SBI/2007/INF.4
- Status of contributions as at 30 April 2007. Note by the secretariat
- FCCC/SBI/2007/INF.5
- Views on an approach to be taken on the collection of fees from users of the international transaction log. Submissions from Parties to the Kyoto Protocol
- FCCC/SBI/2007/Misc.1
- Views from interested institutions on how they would operationalize decision 5/CMP.2. Submissions from institutions
- FCCC/SBI/2007/Misc.2
- Views on the implementation of the New Delhi Work Programme for Article 6 of the Convention and elements of a new strategic approach. Submissions from Parties
- FCCC/SBI/2007/Misc.3
- Views on privileges and immunities for individuals serving on constituted bodies established under the Kyoto Protocol. Submissions from Parties
- FCCC/SBI/2007/Misc.4

وثائق أخرى معروضة على الدورة

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الرابعة والعشرين، المعقودة في بون في الفترة من ١٨ إلى ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٦	FCCC/SBI/2006/11
تقرير عن اجتماع الخبراء المعني بتدابير الاستجابة. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2006/13
تقرير عن اجتماع الخبراء المعني بالتنوع الاقتصادي. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2006/18
تقرير عن حلقة العمل الإقليمية وأمريكا اللاتينية بشأن التكيف. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2006/19
امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2006/21
تقرير عن حلقة العمل المتعلقة بمنهجيات الإبلاغ في سياق الفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2006/27
تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الخامسة والعشرين، المعقودة في نيروبي، كينيا، في الفترة من ٦ إلى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦	FCCC/SBI/2006/28
Synthesis of reports demonstrating progress in accordance with Article 3, paragraph 2, of the Kyoto Protocol. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2006/INF.2
Views on the compilation and synthesis of initial national communications from Parties not included in Annex I to the Convention. Statements by Parties on agenda item 4 (b)	FCCC/SBI/2006/Misc.12
تنفيذ الفقرة ٧(ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية بشأن الدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2005/3
تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الثانية والعشرين، المعقودة في بون في الفترة من ٢٠ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥	FCCC/SBI/2005/10
تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الثالثة والعشرين، المعقودة في مونتريال في الفترة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥	FCCC/SBI/2005/23
الخيارات المتاحة لاستحداث مركز للتنسيق بين شبكات المعلومات في إطار المادة ٦. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2004/14
تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها السابعة عشرة، المعقودة في نيودلهي في الفترة من ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢	FCCC/SBI/2002/17
Relationship of various provisions of the Mauritius Strategy to the work of the Convention and its Kyoto Protocol. Note by the secretariat	FCCC/SB/2007/INF.2
اقترح مقدم من المملكة العربية السعودية لتعديل بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2005/2